

الجوهر النقي

النسائي وحسنه الحارمى فكيف تعود التثنية إلى كلمتي الإقامة فقط مع هذا التصريح *
ثم قال البيهقي (وفي دوام ابى محذورة واولاده على ترجيح الاذان وافراد الإقامة ما يوجب
ضعف رواية من روى تثنيتهما) * قلت * دوامهم على ذلك بعد صحته يقتضى الترجيح لا ضعف
رواية من روى تثنيتهما إذ ترك العمل بالحديث لوجوه ما هو ارجح منه لا يلزمه تضعيفه الا
ترى ان الاحاديث المنسوخة كلها إذا كانت روايتها عدولا حكمنا بصحتها ولم يعمل بها لو جود
الناسخ * * قلت * (باب ماروي في تثنية الاذان والإقامة) ذكر فيه حديث ابن ابى ليلى (
ثنا اصحاب محمد A ان عبد الله بن زيد الحديث) * ثم رواه من حديث ابن ابى ليلى عن معاذو
من حديثه عن عبد الله بن زيد ومن حديثه مرسلًا ثم قال (والحديث مع الاختلاف في اسناده مرسل
لان ابن ابى ليلى لم يدرك معاذًا ولا عبد الله بن زيد فغير جائز ان يحتج بخبر غير ثابت على
اخبار ثابتة) * قلت * الطريق الاول الذى ذكره البيهقي رجاله على شرط الصحيح وقد صرح
فيه ابن ابى ليلى بان اصحاب محمد A حدثوه فهو متصل لما عرف من مذاهب اهل السنة